

المحتاج الى توفيقه واذا جعله بل جعله من جعله اذا استغنى عنه فله منفعة
 ومصلحة عليه في من اكل المنافع والمصالح فان التصود ان يعل من النفس
 هو اتصال الشئ بالبادي لا القلب فاما اخراج النفس فهو جازم في دفع الفلج
 النفسه فصرف ذلك سببا في العناية بصلحه ومنفعة اخرى فجمع عليه
 سببا لان صوات واخروف والكلام في ان يعل سببا في جعل اجزاء مختلف عليه
 ان شكا في الضيق والتسعة واكتشوفه ولللاستغنى لتختلفه صوتا
 باختلافه فلا يشا به صوتا كما لا يشا به صوتا وهذا صوت
 اظهر ان دل عليه فان هذا اختلاف في بين الصور وان صوتا على كثرتها
 وتقدرها فقل ما يشبه صوتا او صوتا ليس في الطبيعة ما يقتضيه
 وانما هو صنع الله الذي اتق كل شئ وحسن كل شئ خلقه فتبين ان الله رب العالمين
 واحسن الخالقين ليزسبانه بين ان شئ من بايديه كل سبب وانضم
فصل واودع اللسان من المنافع منفعة الكلام في
 اعظمه ومنفعة حكمة الذوق وان ذلك وجعل له دليلا على اعتكك من اج
 اقل واخراجه كما جعل له دليلا على استقامته ولغو جازم فترا
 الطيب يستدل بما يريد ويص على اللسان من احدثون عليه والملا
 ساه والبياض والجرم واشتق وعنه على القلب والمراجع وهو دليل
 قوي على احوال المعوية وان معا كما يتبدل السامع بما يريد عليه من الكلام
 على ما في القلب فيسود عليه صحة القلب وشيئا من معنى
فصل وجعل سبب تكله اللسان عضوا لحيا الاغظ فيه
 والاعصب كنهه في حركته ولهذا لا يجد في ان عينا من الاكثر بكثرته بحركة
 سواه فان ابي عضو من ان عضوا حركته كما تحرك اللسان لم يوطئ لذلك
 ولم يلبث ان يكل ويخولك اسكود ان اللسان وايضه فانه من اعدك

ان عضوا

قال نعم اذا مات الماء قالت فقلت لها افتره المرة ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه
 وآله وهلك يكون الشبه ان من ذلك اذا علا ما دعا ماء الرجل اشبه الولد لخاله
 واذا علا ماء الرجل ما دعا الشبه اعماه لفظا مسل وقد ذكر جابري في شنيع
 على اسطاليس حيث قال ان المرة لا تمنعها فخر هذه المسئلة طبعها كورت
 شرا فانتقل من ذكر من حجة الرطوبات والفضلات التي في ابدنه وهذا
 امر يشترك بين الذكر والانثى وبواسطه خلق الولد وبواسطته يكون
 الشبه ولو لم يكن اللزقة مني لما اشبهت بها ولها والبقا ان الشبه سبب دم
 الطفت فاختلا بنفقت مع غير الرجل ولا يتحد به فاجاز ان العادة بان الولد
 لا يكون الا بين اصلين يتولد عن بينهما ثالث فيتم الرجل وحده لا يتولد من طلة
 الولد عالم بما من جعله مادة اخرى من ان شئ وقد اعترف ارباب العقول
 ان خبر ذلك وقالوا لابد من وجود مادة بغيرها لاجه المنة تصير مادة ابد
 الجنين ويبرن ان يخلو فيها قوة عاقدة كما في من الرجل وقد اخبر النبي صلى الله
 عليه وآله هذه المسئلة في حديثه الذي رواه مسلم في صحيحه من حديث
 ثوبان مولاة حيث سأل اليهود عن الولد فقالوا ماء الرجل يبعث وما لم
 اصفر فاذا اجتمعوا فعلا من الرجل مني المرة اذكر بان الله واذا اعلا مني
 المرة مني الرجل انت بان الله نعم كمنها لاجل خاصة الغلط والبياض
 واخر وجع بدفق ودفع فان المراد من نفي من المرة اننا ذلك عندها اصبا ومنه
 المرة خاصة الرية والصورة والسيلان بغير دفع فان نفي ذلك عنها اخطا
 وفي كل من الما يترق قوة فاذا انضم احداهما الى الاخر اكتسبا قوة ثالثة وهي
 من اسباب تكون الجنين واقتضت حكمة تلاق العلم بما ان جعل داخل
 الرحم فحسنا كما استغنى وجعل فيه طلبا للمنة وقبوله كطبله ان
 اشديده العطش الماء وقبولها له جعله طالب حافظا مشتاقا الى
 بالعطش فذلك اذا ظفر به امه ولم يضعه بل يشتمل عليه اثره شتمال وينتم

على اشكال